

دفع الشبه عن الرسول (ص)

[125] فقال وشرع يقرر ما قرره ابن تيمية، فأخذت الشق الآخر وقررت، فسكت ولم يجد جواباً. فقلت: يلزم أحد شيئين: إما بطلان ما قاله، أو تكفيره، فقال: هذه المسألة ما هي في فتاويه وأنا أختصرتها. فهذه قاعدة من قواعدهم يبحثون مع الخصم، فإن طفروا به فلا كلام، وإن طفر بهم قالوا: هذه ما هي في كلامه، فهم خلف إمامهم في المكر والخديعة والكذب، { وقد خاب من افترى } وإني أعلم. (قول ابن تيمية في احترام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين حياته وموته وتكفيره الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة) ومن الأمور المنتقدة عليه - وهو من أقبح القبائح وشر الأقوال وأخبثها - : مسألة التفرقة التي أحدثها غلاة المنافقين من اليهود، وعصوا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، واستمر عليها أتباعهم الذين يظهرون الأسلام، وقلوبهم منطوية على بغض النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يقدروا أن يتوصلوا إلى الغض منه إلا بذلك. وقد ذكر المسألة الأئمة الأعلام فأذكر بعض كلامهم فيها، ثم أعود إلى تميمه، مستدلاً بأمور سمعية وغيرها تفيد جلالته وعظامته، وحياته في قبره صلى الله عليه وآله وسلم، وبقاء حرمة على ما كان عليه في حياته. ويقطع الواقف عليها - أو على بعضها - بأن القائلين بالتفرقة من متغالي أهل الزيغ والزندقة. وأن ابن تيمية الذي كان يوصف بأنه بحر في العلم، لا يستغرب فيه ما قاله بعض الأئمة عنه: من أنه زنديق مطلق.
